

المنهج النبوي في تعزيز التكافل الاجتماعي و أثره على الفرد والمجتمع (دراسة حديثة حضارية)

Prophetic Vision of Promoting Social Unity and its Impact on Society and Individuals

Abdul Qadir Abdul Karim Gondal

Assistant Professor, Dept. of Usool ud Din, International Islamic University Islamabad, Pakistan

ABSTRACT

Social unity is the excellent moral of Islam that incites and instructs mutual love and kindness among people. Islam directs harmony, corporation and unity for protection, happiness and prosperous life for all citizens. Islam highly recommends supporting and accompanying people during adversities in all fields of life as per Allah's guidance to help one another in goodness, not in transgression. Prophet Muhammad (peace be upon him) said that a Muslim is like a building (block) for the other Muslims that strengthens one another. This article deals with social unity that does not limit itself to materialistic aspects; instead, it includes moral elements coping with Muslims, spreading to all state citizens. In addition, it does not deal with only human relations, but it is extended to other creatures too. Research is made in the article to explain that the guidance of the Prophet (peace be upon him) was very vivid in promoting social unity in all spheres of life. A comprehensive discussion is presented to clarify that the teachings of the Holy Prophet (peace be upon him) are highly significant for establishing mutual cooperation and eradicating selfishness and greed from society. The main objective of the research is to introduce a Prophetic methodology of nurturing social unity to acquire happiness, protection and consistence in the community.

Keywords: *Harmony, Corporation, Unity for Protection, Happiness, Prosperous life for all Citizens.*

* Author's email: d.abdulqadir123@gmail.com



مقدمة البحث

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وأصحابه أجمعين أما بعد... إن عملية بناء المجتمع يتطلب العديد من العوامل والركائز والمقومات التي تساهم بمجموعها في بناء المجتمع بناءً قوياً ومحكماً، بحيث يكون قادراً على التقدم والتطور والتحضر، فالمجتمع القوي هو المؤهل للتقدم في مختلف الميادين. ومن سمات المجتمع القوي والمتماسك سمة التكافل الاجتماعي، وهو ما يعني قيام المقتدرين مالياً بتقديم يد العون والمساعدة للضعفاء من الفقراء والأيتام والمرضى... حيث يوجد في كل مجتمع من المجتمعات الإنسانية أناس يفتقدون القدرة على تلبية حاجاتهم المادية وربما المعنوية أيضاً.

وقد كان الهدي النبوي واضحاً في تعزيز التكافل الاجتماعي وإظهاره في أرقى صورته المشرفة فقد ورد عن النبي ﷺ أنه قال: «من نَفَس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نَفَس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه...» الحديث⁽¹⁾.

وبتطبيق هذه التوجيهات الرائعة تنكسر قيم التكافل والتضامن والتعاون في المجتمع، وهي جزء من المنظومة الاقتصادية والاجتماعية في الإسلام، وبها تتحقق العدالة الاجتماعية، ويقضى على الفقر والجهل والحرمان والتخلف ويهدف هذا البحث إلى تبصير المسلمين وغيرهم بالمنهج النبوي الرائع في تعزيز التكافل الاجتماعي في المجتمع تحقيقاً للأمن والاستقرار والسعادة. وقد قسّمت هذا البحث إلى مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة وفهارس وهي كالآتي:

- 1-المقدمة: وتتضمن أهمية الموضوع وأسباب اختياره.
- 2-المبحث الأول: مفهوم التكافل الاجتماعي ومشروعيته ومجالاته.
- 3-المبحث الثاني: الأساليب النبوية في تحقيق التكافل الاجتماعي.
- 4-المبحث الثالث: دور المنهج النبوي في تعزيز الوسائل العملية لتحقيق التكافل الاجتماعي.
- 5-الخاتمة: وتتضمن أهم النتائج التي توصلت إليها.

المبحث الأول:

مفهوم التكافل الاجتماعي ومشروعيته ومجالاته

المطلب الأول: تعريف التكافل الاجتماعي

في اللغة: (كفل الرجل: ضمنه وكفل الصغير: رباه وأنفق عليه، وأكفل فلاناً المال: أعطاه إليه ليكفله ويرعاه)⁽²⁾.

قال تعالى: (وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا) ⁽³⁾ (أي ضمّها زكريا إلى نفسه وقام بأمرها)⁽⁴⁾،

وقال تعالى: (يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ) ⁽⁵⁾ (أي يحضنها ويربيها)⁽⁶⁾.

والحضانة تقتضي القيام بكل ما يلزمها. ومما سبق نتبين أن معاني التكافل هي: إعالة الإنسان لآخر والقيام بكل ما يلزمه ويحتاجه، وضمان معيشته.

وفي الاصطلاح: عبارة (التكافل الاجتماعي) من العبارات التي درجت على ألسنة المصلحين والمفكرين، من خلال مناداتهم ودعوتهم المستمرة إلى تحقيق المساواة والعدالة في المجتمع.

والتكافل هو تفاعل على ما تدل عليه اللغة، تكافل القوم، إذ كفل بعضهم بعضاً، فهو كفالة متبادلة، يتداعى بها أفراد

المجتمع للتعاون والتكاتف من أجل تحقيق مصلحة، أو دفع مضرة. والتكافل في الإسلام شامل لكل مناحي الحياة المادية والمعنوية و (التكافل الاجتماعي في الإسلام في مفهومه العام لا يقتصر على سدّ حاجة الأفراد، أو المجتمع المادية، حيث الغذاء والكساء والسكن، من كل ما هو ضروري لقيام الحياة في صورتها المادية، بل يتناول حفظ مقومات الفرد الأساسية في الحياة، من حفظ دينه ونفسه وماله ونسله وعقله)⁽⁷⁾. لذا يمكن القول: بأن التكافل الاجتماعي هو: تعاون جميع أفراد المجتمع وتساندهم، وتضامهم، وتكافلهم، بدافع الأخوة والحب للخير في الدنيا، والثواب في الآخرة، بما يستطيعونه وتسمح به إمكانياتهم وقدراتهم، لتوفير وتأمين جانب أو أكثر من احتياجات إخوانهم، أو مواطنيهم عامة، الذين ألجأتهم الظروف إلى استحقاق المساعدة. قال تعالى: (واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت أيمانكم إن الله لا يحب من كان مختالاً فخوراً)⁽⁸⁾.

المطلب الثاني: مشروعية التكافل الاجتماعي

التكافل الاجتماعي مشروع في الإسلام، وقد ثبتت مشروعيته بكل من الكتاب، والسنة، والآثار، والإجماع، والمعقول:

1- فمن الكتاب: وردت آيات قرآنية كثيرة تُحثُّ على التكافل الاجتماعي في صورة المختلفة منها: قوله تعالى: "وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان"⁽⁹⁾، ووجه الدلالة من الآية الكريمة أن الله تعالى قد أمر بالتعاون في جميع معاني البر والتقوى، وهو دليل على مشروعية التكافل الاجتماعي في الإسلام. وقوله تعالى: "ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب"⁽¹⁰⁾. فقد حثت الآية على تحقيق التكافل المالي بين الأغنياء والمحتاجين من ذوي القربى واليتامى وغيرهم، قال القرطبي: "قال علماؤنا: هذه آية عظيمة من أمهات الأحكام، لأنها تضمنت ست عشرة قاعدة وذكر منها: وإنفاق المال فيما يعنُّ من الواجب والمندوب، وإيصال القرابة، وترك قطعهم، وتفقد اليتيم، وعدم إهماله، والمساكين كذلك، ومراعاة ابن السبيل"⁽¹¹⁾.

2- ومن السنة: ما رواه النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: "مثل المؤمنين في توادهم، وتراحمهم، وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضوٌ تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى"⁽¹²⁾، فهذا الحديث نصٌّ في تكافل المجتمع وتراحم أفرادهم وتعاطفهم وتعاضدهم، فهم كالجسد الواحد في تحمّل المسؤولية والسعي في حاجات الآخرين. وقد بَوَّب الإمام النووي رحمه الله لهذا الحديث بقوله: "باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم"⁽¹³⁾. وعن أبي سعيد الخدري، قال: بينما نحن في سفر مع النبي ﷺ إذ جاء رجل على راحلة له، قال: فجعل يصرف بصره يمينا وشمالا، فقال رسول الله ﷺ: "من كان معه فضل ظهر، فليعد به على من لا ظهر له، ومن كان له فضل من زاد، فليعد به على من لا زاد له"، قال: فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أنه لا حق لأحد منا في فضل"⁽¹⁴⁾. قال النووي: "ففي هذا الحديث الحثُّ على الصدقة والجود والمواساة، والإحسان إلى الرفقة والأصحاب، والاعتناء بمصالح الأصحاب"⁽¹⁵⁾.

وقد ثبت كذلك من أفعال النبي ﷺ حرصه الشديد على نشر روح التكافل الاجتماعي بين المسلمين، فعندما

قدم إلى المدينة المنورة آخى النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار، حرصاً منه على تحقيق التكافل الاجتماعي في أرقى صورة⁽¹⁶⁾، وكان الأنصاري يتنازل عن شطر ماله لأخيه المهاجر برضا منه وطواعية، فقد أخرج البخاري عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن جده قال: قال عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه: لما قدمنا المدينة آخى رسول الله ﷺ بيني وبين سعد بن الربيع، فقال سعد بن الربيع: إني أكثر الأنصار مالا، فأقسم لك نصف مالي، وانظر أي زوجتي هويت نزلت لك عنها، فإذا حلت، تزوجتها...⁽¹⁷⁾.

المطلب الثالث: مجالات التكافل الاجتماعي في الإسلام

التكافل الاجتماعي في الإسلام لا يقتصر على الجانب المادي فحسب وإنما يمتد في الإسلام ليشمل الجوانب الأخرى منها الرعاية الاجتماعية ومجال الشؤون الإغاثية والمساعدات العاجلة ومجال الرعاية الصحية والطبية وغيرها. ويمكن إجمال هذه المجالات في الأمور الآتية.

أولاً: مجال الرعاية الاجتماعية

يمكن إجمال الصور التي تناولها الإسلام في هذا المجال ما يلي:

1. رعاية الأيتام: حيث وقر لهم الولاية التي ترعى شؤونهم والرحمة والرفق بهم والأخذ بأيديهم حتى يبلغوا الرشد.
2. رعاية اللقيط: حيث وقر له رعاية خاصة ورتب له حقوقاً، وأوجب كفالته ورعايته، وحسن تربيته والإنفاق عليه.
3. رعاية المطلقات: حيث وقر لهن المتعة والنفقة، والمقصود منها، مواساة المطلقة ومسح دمعها وجبر كسرهما ودفع الإحاش عنها.
4. رعاية الجيران: يوفر الشرع الاهتمام بأمرهم ومعاونتهم والإحسان إليهم.
5. رعاية العمال والخدم: حيث أوجب الشرع المرفق بهم وإحسان معاملتهم ومعاونتهم مراعاتهم حقهم كاملاً.
6. رعاية المرضى: حظي المرضى في الإسلام برعاية اجتماعية بجانب الرعاية الطبية حيث دعا الأفراد إلى العناية بالمرضى والاهتمام بأمره بل وجعل عيادة المريض سنة وحقاً من حقوق المسلم على أخيه المسلم.
7. رعاية المسجونين: دلت قواعد الإسلام ومبادئه العامة على أن للمسجين الرعاية في سجنه بحسن معاملته وعدم إيذائه أو تعذيبه وتوفير الرعاية له بعد خروجه من السجن.
8. وضع الجوائح: يدعو التشريع الإسلامي إلى وضع الجوائح. حين يصاب الإنسان .

1. كفالة الأيتام:

لقد حث القرآن الكريم والسنة النبوية على رعايته والاهتمام به، فقد ورد ذكره في القرآن الكريم في مواضع كثيرة ومنها ما يلي: ورد الأمر بالإحسان إلى اليتيم كما في قوله تعالى ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ۚ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا⁽¹⁸⁾﴾.

كما حث النبي ﷺ على رعاية اليتيم وكفالته، فقال: «أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا، وقال بإصبعيه السبابة والوسطى، وفرج بينهما»⁽¹⁹⁾.

2. رعاية الأرملة:

كما اهتم الإسلام بالأرملة⁽²⁰⁾ اهتماماً كبيراً، فقد حث النبي ﷺ على مساعدتها، والسعي فيما ينفعها، فقال ﷺ: «الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله أو القائم الليل، الصائم النهار»⁽²¹⁾.

3. رعاية المسنين:

حث الإسلام في تعاليمه السمحة على أن تتوافر للشيخوخة الرعاية الكاملة التي تحفظ لهم كرامتهم، فهم أحوج الأفراد إلى هذه الرعاية، لما يتميزون به في هذه المرحلة من ضعف، ورعاية الشيخوخة في الإسلام لا تقتصر على الآباء والأرحام، بل جاءت الأحاديث تحض على رعاية الشيخوخة عموماً لقول النبي ﷺ: «ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا»⁽²²⁾.

4. رعاية المعوقين:

حث الإسلام على احترام الإنسان ورعاية المرضى والمعوقين، ومساعدتهم على القيام بمواجهة إعاقاتهم وتوفير الرعاية لهم، والمعوقون أصناف.

1. المعوقون جسمانياً: وهم الأفراد الذين لديهم عجز في الجهاز الحركي أو البدني بصفة عامة.

2. المعوقون عقلياً: وهم مرضى العقول وضعافها.

3. المعوقون اجتماعياً: وهم الذين يعجزون عن التفاعل السليم في بيئاتهم، وقد خفف الإسلام عن المرضى والمعوقين في تحمل المسؤولية، فقد يكون بالإعفاء المطلق عن المسؤولية، وهو ما نجده بالنسبة للأمراض العقلية، لقول النبي ﷺ: «رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يشب، وعن المعتوه حتى يعقل»⁽²³⁾.

ثانياً: مجال الشؤون الإغاثية والمساعدات العاجلة

ويقصد بالإغاثة هنا: الإغاثة المادية العاجلة التي تقدمها الدولة ومؤسسات الإنسانية للفقراء والمحتاجين والمشردين واللاجئين، ومن ألفت بهم جائحة أو كارثة طبيعية أو بيئية كالجفاف أو الزلازل، أو الفيضانات أو البراكين... وتتمثل هذه الإعانات في الغذاء والكساء والسكن والعلاج والدواء والإيواء... بل قد تعدى ذلك إلى الوقوف مع هؤلاء المنكوبين معنوياً ومحاولة الالتقاء بهم وتنمية قدراتهم الذاتية في أماكن اللجوء المستقرة⁽²⁴⁾. ويستفيد من الإغاثة عدة جهات ومن أهمها ما يلي:

1. الفقراء والمحتاجون.

2. ضحايا الحروب.

3. اللاجئين والمشردون.

4. أرباب الجوائح والكوارث الطبيعية.

فإن الإنسان في نظر الإسلام مخلوق مكرم مكلف، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً﴾⁽²⁵⁾.

ومن مظاهر هذا التكريم أن شرع بينهم التكافل والتعاون، وجعله غريزة وسبيلاً من سبل بقائهم في هذه الحياة، إذ من طبيعة الحياة أن يتفاوت الناس فيها في المواهب والملكات، والجهود والطاقات والشقاء والسعادة، والابتلاء والفتن والسراء والضراء.. فمنهم القوي والضعيف، والصحيح والسقيم، والغني والفقير، والمبتلى والمفتون، وذو الحاجة والملهوف، والقادر

والعاجز.. فلا بد من تقريب التعاون بين هذه الفئات وسد الكوة بين تلك الطبقات.. وهذا يصعب تحقيقه، ويعز مناله إلا بالتعاون والتكافل والتآزر والتراحم بين أفراد المجتمع، بل وبين أفراد الأمة الإنسانية ككل يقول سبحانه وتعالى: إِنَّ هَٰذَا صَدَقَ اللَّهُ قَوْلَهُ أُمَّةٌ أُمَّةٌ وَجِدَّةٌ وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ (26)

ثالثاً: مجال الرعاية الصحية والطبية

اهتم الإسلام بصحة أفراد المجتمع وليس هذا المقام مقام سرد النصوص التي وردت في الحث على حفظ الصحة للفرد والمجتمع، ويمكن إجمال الصور التي تدخل في هذا النوع.

1. إقامة المستشفيات والعيادات والمستوصفات الصحية.
2. القيام بحملات التبرع بالدم.
3. إقامة سكن صحي لاستضافة المرضى الذي يراجعون المستشفيات من خارج المدينة.
4. افتتاح مراكز للتمريض والعلاج الطبيعي.
5. إقامة دورات تدريبية في مجال الإسعافات الأولية.
6. توفير سيارات إسعاف لنقل المرضى والمصابين.
7. إقامة القوافل والمخيمات الطبية.
8. تأسيس اللجان الميدانية التي تهتم بالمرضى.
9. فتح عيادات لمكافحة التدخين والمخدرات وكل سلوك ضار بالإنسان.
10. فتح صيدليات للفقراء والمساكين.

باستعراض سيرته ﷺ. نجد أنه باشر التطبيب بنفسه، وذلك بتشخيص المرض ووصف العلاج في كثير من الحالات، ووضع أسس وقواعد الوقاية الصحية، ورفق كثيراً من المرضى، واستخدم الطب النفسي في علاجه، وليس أدل على ذلك كله من وجود مصنفات كثيرة ألفت في الاهتمام «بالطب النبوي» بلغت أكثر من (28) مصنفاً⁽²⁷⁾، ولم يثبت فيما قرأت أنه ﷺ أخذ أجراً على ذلك، وإن أخذ بعض صحابته على الرقية أجراً⁽²⁸⁾ إلا أن هناك بعض الصحابييات ومنهن ربيدة الأسلمية كانت تدواي الجرحى وتحتسب بنفسها⁽²⁹⁾.

ولعل الصحابييات اللائي خرجن مع رسول الله ﷺ. في غزواته يدوين الجرحى ويسقين الماء كالرّبيع بنت معوذ⁽³⁰⁾ وأم عطية الأنصارية⁽³¹⁾ وأم سنان الأسلمية⁽³²⁾ ونسيبة المازنية⁽³³⁾ خرجن متطوعات في سبيل الله؛ إذ ثبت أن الرسول ﷺ كان يرضخ لهن من الغنيمة أي: يعطينهن شيئاً منها، ولم يقسم من الغنيمة إلا لكعبية بنت سعد الأسلمية حيث كان لها في غزوة خيبر خيمة تدواي المرضى والجرحى، فأسهمها الرسول ﷺ بسهم رجل⁽³⁴⁾، ولنا في رسول الله ﷺ وصحابته الذين تطوعوا في الخدمة الطبية أسوة حسنة.

المبحث الثاني:

الأساليب النبوية في تحقيق التكافل الاجتماعي

يتجلى اهتمام النبي ﷺ بالتكافل الاجتماعي في صور ونماذج رائعة، فقد كان النبي ﷺ إذا رأى محتاجاً أو ضعيفاً قدم

له معونة أو مساعدة يحتاج إليها، كما ذكرت ذلك عنه ﷺ خديجة رضي الله عنها حين نزل عليه قول الله عز وجل: أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ١ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ٢ أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ٣ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ٤ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ٥ (35).

فرجع بها رسول الله ﷺ ترجف بوادره حتى دخل على خديجة فقال: "زملوني زملوني"، فزملوه حتى ذهب عنه الروع. ثم قال لخديجة: أي خديجة ما لي وأخبرها الخبر قال: لقد خشيت على نفسي قالت له خديجة رضي الله عنها: «كلا أبشر، فوالله لا يخزيك الله أبداً، والله إنك لتصل الرحم، وتصدق الحديث وتحمل الكل، وتكسب المعدوم، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق» (36)

أرادت خديجة رضي الله عنها أن تطمئنه ﷺ بأن الله عز وجل لن يخذله وهو يقوم بهذه الأعمال الإنسانية تجاه خلق الله تعالى احتساباً وهو لا يرجو عنه جزاء ولا شكوراً.

وقد قسمت هذا المبحث إلى خمسة مطالب:

أولاً: رعاية النبي ﷺ إغاثة المتضررين في أحوال الضيق والشدة.

ثانياً: رعاية النبي ﷺ بالأيتام والأرامل.

ثالثاً: رعاية النبي ﷺ الإحسان إلى الفقراء والمساكين.

رابعاً: رحمته ﷺ بضعفاء المسلمين.

المطلب الأول: رعاية النبي ﷺ إغاثة المتضررين في أحوال الضيق والشدة:

يتجلى اهتمام النبي ﷺ بالعمل الإغاثي في صور ونماذج رائعة، ومن هذه:

ما رواه مسلم في صحيحه أن رسول الله ﷺ دخل عليه وفد من الأعراب محتابي النمار، عامتهم من مضر، بل كلهم من مضر، عليهم علامة الفقر والبؤس، فتغير وجهه ﷺ فدخل ثم خرج، فأمر بلالاً فأذن، وأقام فصلي، ثم خطب الناس ثم قال: تصدق رجل بديناره، بدرهمه، من صاع بره، من صاع تمره، حتى قال: ولو بشق تمره، فقام رجل فأتى بصره كادت كفه تعجز عنها بل عجزت عنها، ثم تتابع الناس بصدقاتهم حتى صار أمامه كومة من طعام وكوم من ثياب، فتهلل وجهه كأنه مذهبة، فقال: «من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئاً من بعده» (37).

المطلب الثاني: رعاية النبي ﷺ بالأيتام والأرامل

ومن أساليب النبي ﷺ في تحقيق التكافل الاجتماعي عنايته الخاصة بالأيتام والأرامل، أما عنايته ﷺ بنفسه، فيتمثل بأنه قد كان يضمهم إليه ويجعلهم كأبنائه ومن يعول من حاشيته.

1. وذلك كما فعل بأولاد أبي سلمة عبدالله بن عبد الأسد بن هلال المخزومي. رضي الله عنه. الذي مات سنة 4هـ عن أولاد صغار، وعن زوجته الكريمة أم سلمة. هند بنت أبي أمية بن المغيرة المخزومية. فيتم الأطفال، وتأيتت المرأة، فقام النبي ﷺ بكفالتهم جميعاً كما يكفل أبناءه.

فإنه ﷺ لما علم بانقضاء عدة أم سلمة. رضي الله عنها. أرسل إليها يخطبها ليكفلها وأولادها، وقال لها لما أردت أن تعتذر إليه بغيرتها وكثرة صبيانها: «... أما قولك: غیری، فسأدعو الله فتذهب غيـرتك، وأما قولك: إني امرأة مصيبة فستكفين صبيانك...» فرضيت وتزوجها النبي ﷺ وعال أيتامها.

عن أم سلمة رضي الله عنها، لما انقضت عدتها بعث إليها أبو بكر يخطبها، فلم تزوجه، فبعث رسول الله ﷺ إليها عمر بن الخطاب يخطبها عليه، فقالت: أخبر رسول الله ﷺ إني امرأة غیری، وإني امرأة مصیبة، وليس أحد من أوليائي شاهد، فأني رسول الله ﷺ فذكر ذلك له، فقال: ارجع إليها، فقل لها: أما قولك: إني امرأة غیری، فسأدعو الله فيذهب غيرك، وأما قولك إني امرأة مصیبة، فستفكين صبيانك.... (38) الحديث.

2. وكما فعل أيضاً بأولاد جعفر بن أبي طالب . رضي الله عنه . لما استشهد أبوهم في غزوة مؤتة فكان يعطف عليهم ويقول: «أنا وليهم في الدنيا وفي الآخرة». (39)

ب . عنايته ﷺ بالأرامل:

لم تكن الأرملة أقل حقاً في العناية النبوية من اليتيم، وكيف يكون ذلك وهو ﷺ قد كان كما وصفه عمه أبو طالب بقوله: وأبيض يستسقي الغمام بوجه ربيع اليتامى عصمة للأرامل (40) لذلك كانت عنايته بالأرامل كعنايته بسائر الضعفة المسلمين، بل أكثر، لما يترتب على العناية بهن من عظيم الأجر كما دل على ذلك قوله ﷺ: «الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله» قال راوي الحديث: وأحسبه قال: «وكالقائم لا يفتر وكالصيام لا يفطر» (41).

فهذا جانب من عنايته ﷺ بالأرامل على مر الزمان.

والجانب الآخر ما باشره ﷺ بنفسه من رعاية للأرامل اللاتي عدمن عائليهن، حيث كان غالب أزواجه ﷺ منهن، ليكفيهن مؤنة الحياة وتعب البحث عن الرزق، كأم سلمة وحفصة وأم حبيبة، وغيرهن . رضي الله عنهن .. ومن هؤلاء النساء الأرامل اللاتي تزوجهن النبي ﷺ ما يلي:

1 . تزوجه ﷺ من سودة بنت زمعة رضي الله عنها التي كانت قد تأيمت من السكران بن عمرو، وكان لها فضل سبق إلى الإسلام والهجرة إلى الحبشة.

2 . تزوجه ﷺ بأم سلمة رضي الله عنها لما تأيمت من أبي سلمة رضي الله عنه، الذي كان قد توفي شهيداً إثر أحد، لإصابة حلت به في المعركة، وكان في السابقين إلى الإسلام.

المطلب الثالث: رعاية النبي ﷺ الإحسان إلى الفقراء والمساكين

ومن أساليب النبي ﷺ في تحقيق التكافل الاجتماعي الإحسان على الفقراء والضعفاء والمساكين ولم يكن الفقراء والمساكين إلا نوعاً من أنواع كثيرة شملها إحسان سيدنا محمد ﷺ في كل شؤونهم وأطوار حياتهم.

غير أن هذا النوع قد كان له مزيد العناية من الإحسان النبوي لما يستدعيه حاله في أوساط المجتمعات؛ فقد بعث ﷺ وكان هذا النوع البشري يعد من أراذل المجتمع وأقله اهتماماً وعناية، وحفاظاً للحقوق ومراعاة للكرامة، لكونه فاقداً لمقومات الحياة الأساسية في نظرهم البدائي، وهو المال أو الشرف القبلي، إذ هم فقراء غرباء صعاليك.

وكان ﷺ يقعد معهم ويدنو منهم، كما دل على ذلك حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كنت في عصابة من المهاجرين جالساً معهم، وإن بعضهم يستتر ببعض من الغري، وقارئ لنا يقرأ علينا، فكنا نستمع إلى كتاب الله تعالى فقال النبي ﷺ: «الحمد لله الذي جعل من أمتي من أمرت أن أصبر معهم نفسي» قال: ثم جلس رسول الله ﷺ وسطنا ليعدل بيننا نفسه، ثم قال بيده هكذا، فاستدارت الحلقة وبرزت وجوههم، قال: فما عرف رسول الله ﷺ أحداً منهم غيري، فقال

المنهج النبوي في تعزيز التكافل الاجتماعي وأثره على الفرد والمجتمع

رسول الله ﷺ: «أبشروا معاشر صعاليك المهاجرين بالنور التام يوم القيامة تدخلون الجنة قبل الأغنياء بنصف يوم، وذلك خمسمائة عام»⁽⁴²⁾.

فتأمل كيف أن النبي ﷺ لم يكن مجرد ممثل ومطبق، بل إنه كان يرى ذلك نعمة تستوجب الشكر والثناء، حيث كان يحمد الله تعالى على ذلك ويشكره عليها، وفي ذلك دلالة على كمال رغبته في إكرامهم والرفقة بهم والإحسان إليهم. لقد كان رسول الله ﷺ الأب الحاني، والمعلم المربي، والمعليل الكافي لهذه الطائفة من المؤمنين، حيث كان يأوي إليه جم غفير من فقراء المهاجرين يسمون بأهل "الصفة"⁽⁴³⁾، وكان ﷺ يكفيهم بنفسه أو يأمر من يستطيع ذلك من أصحابه رضي الله عنهم ومن الشواهد الدالة على ذلك ما يلي:

1. عن أبي هريرة رضي الله عنه: «وأهل الصفة أضياف الإسلام، لا يأوون إلى أهل ولا مال ولا على أحد، فكان رسول الله ﷺ إذا أتته صدقة بعث بها إليهم ولم يتناول منها شيئاً، وإذا أتته هدية أرسل إليهم وأصاب منها وأشركهم فيها»⁽⁴⁴⁾.

2. عن أبي هريرة رضي الله عنه: «كنت من أهل الصفة وكنا إذا أمسينا حضرن رسول الله ﷺ فيأمر كل رجل فينصرف بـرجل أو أكثر، فيبقى من بقي عشرة أو أقل أو أكثر، فيأتي النبي ﷺ بعشائه فنتعشى معه، فإذا فرغنا قال: ناموا في المسجد»⁽⁴⁵⁾.

3. عن محمد بن أبي بكر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «ذات يوم لأصحابه رضوان الله عليهم: «من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس أو سادس أو كما قال، وأن أبا بكر جاء بثلاثة وانطلق النبي ﷺ بعشرة...»⁽⁴⁶⁾.

المطلب الرابع: رحمته ﷺ بضعفاء المسلمين:

ومن أساليب النبي ﷺ في تحقيق التكافل الاجتماعي رحمته بضعفاء المسلمين، فلذلك أولاهم النبي ﷺ بكامل رحمته وعظيم تحننه ورافته ومن الشواهد الدالة على ذلك ما يلي:

1. منها حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «أن امرأة سوداء كانت تقم المسجد أو قال: شاباً، ففقدتها رسول الله ﷺ فسأل عنها، أو عنه، فقالوا: مات، قال: «أفلا كنتم آذنتموني. فكأنهم صغروا أمرها أو أمره، فقال النبي ﷺ: دلوني على قبره، فدلوه فصلى عليها، ثم قال: «إن القبور مملوءة ظلمة على أهلها، وإن الله تعالى ينورها لهم بصلاتي عليهم»⁽⁴⁷⁾.

2. وقال عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه: «كان رسول الله ﷺ يكثر الذكر ويقل اللغو، ويطيل الصلاة، ويقصر الخطبة، ولا يأنف أن يمشي مع الأرملة والمسكين، فيقضى له الحاجة»⁽⁴⁸⁾.

المبحث الثالث:

دور المنهج النبوي في تعزيز الوسائل العملية لتحقيق التكافل الاجتماعي

في هذا المبحث نتحدث عن دور المنهج النبوي في تعزيز الوسائل العملية لتحقيق التكافل الاجتماعي في المجال المالي فحسب، وقد كان المنهج النبوي حريصاً على تعزيز هذه الوسائل العملية من خلال الكم الكبير من الأحاديث الشريفة التي تحت على أدائها وإيصالها إلى أهلها لما لها من دور أساسي ومهم في تحقيق التكافل الاجتماعي الذي يسعى إليه الإسلام، وفي المطالب التالية تفصيل القول في ذلك:

وقد وضع النبي ﷺ تشريعات متنوعة لتحقيق التكافل الاجتماعي والإغاثي ويمكن أن نقسم هذه التشريعات إلى قسمين :

(أ) قسم يطالب به المسلم على سبيل الوجوب والإلزام ويشمل أهم الأمور التالية:

1. فريضة الزكاة. 2. النذور. 3. الكفارات والفدية. 4. الأضاحي. 5. صدقة الفطر.

(ب) وقسم يطالب به المسلم على سبيل التطوع والاستحباب ويشمل أهم الأمور التالية:

1. صدقة التطوع. 2. الوقف الذري والعام. 3. الوصية. 4. الضيافة. 5. العارية. 6. الإيثار. 7. الهدية أو الهبة. 8.

. القرض الحسن.

المطلب الأول: تعزيز التكافل الاجتماعي من خلال التشريعات المالية التي يطالب بها الأفراد على سبيل الوجوب

ويشمل أهم الأمور الآتية:

أولاً: فريضة الزكاة:

من أهم وسائل تحقيق التكافل الاجتماعي الزكاة، وهي ركن من أركان الإسلام فرضها الله حقاً في مال الغني، وجعلها على كل مسلم بالغ عاقل إذا بلغ نصاباً معيناً من المال، وضح بحسب أنواع المال قال تعالى: خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلَّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ⁽⁴⁹⁾، وقال في وصف المؤمنين: وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ⁽⁵⁰⁾، وقال ﷺ: «أدوا زكاة أموالكم»⁽⁵¹⁾، وقال: «ليس في مال الزكاة حتى يحول عليه الحول»⁽⁵²⁾.

وقد شرعت في السنة الثانية من الهجرة، وهي من أهم موارد الأعمال الإغاثية ومما تزيد ترابط المسلمين وتعاطفهم، والدولة هي التي تتولى جمع الزكاة وإنفاقها على مستحقيها، فقد كان النبي ﷺ يرسل الولاة والعمال ليجمعوا الصدقة من القبائل لترد على فقرائهم. وكان كلما أسلمت قبيلة بعث العامل يجمع مالها كما قال ﷺ: «فإن أسلموا فخذ من أموال أغنيائهم الصدقات، وردها على فقرائهم»⁽⁵³⁾، وفعل الخلفاء ذلك من بعد النبي ﷺ، ولم يتهاونوا في جمعها أو أخذها من الأغنياء، بل قاتل أبو بكر رضي الله عنه القبائل التي أبت أن تدفع الزكاة.

ثانياً: الكفارات والفدية:

الكفارة: عقوبة قدرها الشارع عند ارتكاب مخالفة لأوامر الله تعالى في حالات خاصة، وهي حق لله تعالى تكفيراً للذنوب الذي ارتكبه المسلم وعقوبة له، وزجر لغيره، وفيها جانب مالي يجعلنا نعدّها من الصدقات المالية الواجبة.

والفدية: مال يدفع تكفيراً عن ارتكاب مخالفة لأوامر الله تعالى، أو لعدم استطاعة المسلم أن يقوم بعبادة معينة، وذلك تطهيراً للمؤمن من الذنب أو بدل مشاركة في العبادة المفروضة.

وهذا الجانب المالي في الكفارة والفدية فيه ترابط المجتمع وتكافله، وفيه إيجاد للمحبة فيما بين الناس، وتوثيق للعلاقات الطيبة، ويساعد على تغطية نشاطات الأعمال الإنسانية في المجتمعات.

ومن هذه الكفارات والفدية ما يلي:

1. كفارة اليمين:

قال الله تعالى: ٨٨ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّرتُ بِهِ، إِطْعَامَ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَلِكَ كَفَرَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ وَأَخْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ۚ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ ۚ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ⁽⁵⁴⁾، وهذه الآية نص في كفارة اليمين، فمن حلف

على أمر يريد أن يفعله ثم حنت في يمينه، فكفارته أن يطعم مساكين من خير ما يطعم أهله⁽⁵⁵⁾ وكلمة (أو) للتمييز بين هذه الثلاثة إطعام عشرة مساكين، أو كسوتهم أو عتق رقبة، فإن لم يقدر على أحدها صام ثلاثة أيام متتابعات لقوله تعالى: فَكَفَّرْتَهُ إِطْعَامَ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ويجوز إعطاء فقير واحد طعام يوم كامل لمدة عشرة أيام أو يعطي عشيرة مساكين شيئاً قيمته عشرة أثواب كالدابة⁽⁵⁶⁾، وفي كل نوع من أنواع الكفارة المالية هذه تيسير على الفقراء ونوع من أنواع تكافل المجتمع.

2. فدية الصوم:

وهي مقررة في قوله تعالى: أَيُّهَا مَعْدُودَاتِ ۚ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۚ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامَ مِسْكِينٍ ۚ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ ۚ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ ۚ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ⁽⁵⁷⁾، وتدل هذه الآية على أن من لم يستطع الصوم بسبب عجز أو شيخوخة فإن عليه فدية عن كل يوم يفطره، وهي طعام مسكين بمقدار نصف صاع من قمح أو قيمة ذلك⁽⁵⁸⁾، وتعني الشيخ الكبير الذي كان يطيق الصوم وهو شاب فأدركه الكبر ولا يستطيع أن يصوم من ضعف، ولا يقدر أن يترك الطعام فيفطر ويطعم عن كل يوم مسكيناً نصف صاع⁽⁵⁹⁾، وربما كان معناها يتجشمون أي: يصومونه بمشقة فلهم الخيار في الصوم أو الفدية، يلحق بالشيخ الفاني والحامل والمرضع عند الشافعي⁽⁶⁰⁾، وهذه الفدية إطعام للفقراء والمساكين والمحتاجين توجد المحبة، وتحقق المودة، وبذلك تكون سبباً من أسباب التكافل في المجتمع.

3. فدية الاضطرار:

الفدية المقررة في قوله تعالى في الإحرام بالحج: وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ۚ فَإِنْ أُخْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ۚ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ ۚ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ۚ فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ۚ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ۚ فَيُحْجِجْ وَصَبَّغَهُ إِذَا رَجَعْتُمْ ۚ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ۚ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ⁽⁶¹⁾، فقد أباح الإسلام لمن اضطر أن يحلق رأسه وهو محرم لأذى في رأسه أو لأنه مريض أن يخرج صدقة إلى الفقراء والمساكين أو يصوم ثلاثة أيام، أو يذبح شاة، والصدقة إطعام ستة مساكين فقد روي أن كعب بن عجرة حدث أنه خرج مع النبي ﷺ فدعا بحلاق فحلق رأسه، وقال: «هل تجد نسكاً» قال: «ما أقدر عليه» فأمره أن يصوم ثلاثة أيام أو يطعم ستة مساكين لكل مسكين صاعاً⁽⁶²⁾.

وأنزله الله سبحانه للمسلمين عامة، وفي هذه الفدية معنى من معاني التكافل في المجتمع أيضاً.

ومن ذلك يتبين أن هذه الكفارات والفدية تعود بالنفع على الفقراء وتسد عوزاً فيهم، وتحقق محبة وتسانداً في المجتمع.

ثالثاً: الأضحية والهدي:

من وسائل تحقيق التكافل الاجتماعي، الأضحية والهدي. قال الله تعالى: فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ⁽⁶³⁾ نزلت في صلاة عيد الأضحي، ونحر الأضاحي في أيام العيد بعد صلاة العيد، وفي الحديث الشريف الصحيح: «يا أيها الناس على كل أهل بيت في كل عام أضحية⁽⁶⁴⁾». ومن استدلل على وجوبها أخذ بهذا الحديث: «من كان له سعة ولم يضح فلا يقرين مصلاناً»⁽⁶⁵⁾ والأضحية واجبة على المسلم القادر في كل عام.

وكم أسعفت عوائل فقير، وبيوت محرومة حين قامت المؤسسات الإنسانية بتوزيع لحوم الأضاحي في أيام العيد على الفقراء

والمستحقين؟ وبما حبذا لو ساهم أغنياؤنا جميعاً في تقديم أضحياتهم إلى هذه المؤسسات، خاصة وأن البعض لديه الكثير من الوصايا، لتقوم بواجبها الأكمل في إيصال أكبر كمية من اللحم إلى الفقراء والمساكين وأما الهدى فإن من نعم الله سبحانه وتعالى أن قام بنك التنمية الإسلامي باستثمار هذا المورد العظيم من خلال مشروع الإفادة من لحوم الهدى والأضاحي حسب برنامج شامل بالتنسيق مع بقية الدول.

رابعاً: صدقة الفطر:

في الحديث الصحيح: «فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر من رمضان صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على العبد والحر والذكر والأنثى والصغير والكبير من المسلمين»⁽⁶⁶⁾. وهي واجبة على الرجل وعلى كل من تلزمه نفقته من زوجة وولد وخادم وأبوين.

ويجب إخراجها قبل صلاة عيد الفطر لقول ابن عباس رضي الله عنهما: «فرض رسول الله صلى الله عليه زكاة الفطر طهرةً للصائم من اللغو والرفث. وطعمةً للمساكين. فمن أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة، ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات»⁽⁶⁷⁾.

المطلب الثاني: تعزيز التكافل الاجتماعي من خلال التشريعات المالية التي يطالب بها الأفراد على سبيل الاستحباب

وتشمل أهم الأمور الآتية:

أولاً: الصدقات:

من وسائل تحقيق التكافل الاجتماعي الصدقات، وهي جمع صدقة، وهو ما يعطى للفقراء والمحتاجين من المال، وهي إما أن تكون مندوبة وإما أن تكون واجبة، والمندوبة يتصدق المسلم بها منفرداً على من يشاء، أو يصرفها في أي وجه من وجوه البر والإحسان. ويمكن أن يعطيها للدولة أو المؤسسات الإنسانية التي أذنت لها الدولة تنفقها فيما ترى من وجوه البر وهي صدقة التطوع.

مما يؤدي إلى تقوية التكافل الاجتماعي (صدقة التطوع) وهي الصدقة التي يتطوع بها المسلم إلى الفقراء والمحتاجين، وإلى أي جهة من جهات البر من غير إلزام فيها مطلقاً، ومن غير تحديد في مقدار ما يعطى، وإنما يرجع ذلك إلى نفسية المتبرع وتقديره. وقد ورد الحث على صدقة التطوع في قول النبي ﷺ والدعوة إليها كقوله ﷺ: «اتقوا النار ولو بشق تمرة»⁽⁶⁸⁾.

ثانياً: الوقف:

ومن وسائل تحقيق الرعاية الاجتماعية الوقف، وهو يقوم على أساس حبس عين معينة عن أن تكون ملكاً لأحد من الناس وجعل ريعها لجهة من جهات البر والخير، والأصل في هذا قول الله تبارك وتعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ازْكُوعُوا وَأَسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ⁽⁶⁹⁾.

وما أخرجه الإمام البخاري من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: «أصاب عمر أَرْضاً بخير فأتى النبي ﷺ يستأمره فيها فقال: يا رسول الله إني أصبت مالاً بخير لم أصب مالاً هو أنفس عندي منه فما تأمرني فيه؟ فقال: «إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها. فتصدق بها عمر غير أنه لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث، قال: فتصدق بها» عمر في الفقراء، وفي القريب وفي سبيل الله، وابن السبيل، والضعيف، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف، أو يطعم صديقاً غير متمول فيه» (وفي لفظ: غير متأثر)⁽⁷⁰⁾ متفق عليه.

ثالثاً: الوصية:

ومن وسائل تحقيق التكافل الاجتماعي والإغاثي أن يوصي المسلم قبل موته من ماله بحدود الثلث لجهات البر والخير. وقد ثبتت الوصية بالقرآن والسنة. أما القرآن فلقوله تعالى: كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَلَدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ ۚ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ (71).

أما السنة فلقوله ﷺ: «ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين إلا وصىته مكتوبة عنده» (72).

رابعاً: العارية:

ومن وسائل تحقيق التكافل الاجتماعي، العارية وهي الانتفاع بحوائج الغير مجاناً، كأن يستعير الجار من جاره متاعاً أو دلواً أو غير ذلك، ثم يرده له بعد الانتفاع به دون مقابل، وهذا ما يسمى (بالعارية) وهي من أعمال البر والخير التي تقتضيه الإنسانية النبيلة، لأن الناس لا غنى لهم عن الاستعانة ببعضهم، والتعاون فيما بينهم، وقد تكون العارية واجبة كأن احتاج شخص من آخر مظلة في الصحراء وقت الحر الشديد توقفت عليها حياته، أو إنقاذه من مرض، فإنه يجب على صاحبها في هذه الحالة أن يعيرها إياه، وإذا امتنع يكون آثماً، وقد ثبت في الصحيحين أن النبي ﷺ استعار فرساً من أبي طلحة فركبه (73)، واستعار دروعاً من صفوان بن أمية يوم حنين، فقال له صفوان: أغضب يا محمد أم عارية؟ فقال: «بل عارية مضمونة» (74).

وقد أجمع لعلماء على مشروعيتها، وأنها داخلة في عموم قوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْلُوا شَعِيرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا ءَاتِمِينَ أَلْبَيْتِ الْحَرَامِ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا ۚ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا ۚ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ أَن صَدَّقْتُم مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا ۚ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ۚ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (75).

خامساً: الإيثار:

الإيثار هو تقديم الغير على حظوظ النفس الدنيوية رغبة في الأجر والثواب، وذلك ينشأ عن قوة اليقين، وتوكيد المحبة، والتفاني والإخلاص في خدمة المجتمع... وهو من أفضل المكارم الإنسانية، ومن أنبلها خلقاً وأصاله، وقد امتدح القرآن الكريم صحابة الرسول ﷺ، بخلق الإيثار والمحبة وبفضيلة التآزر والتضحية، فقال عز من قائل: ۝٨ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَن هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقِ شَحْنَنَفسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (76).

سادساً: الهدية أو الهبة:

ومن وسائل تحقيق التكافل التي حض الإسلام عليها الهدية أو الهبة، وهي من العوامل التي تغرس في القلوب أواصر المحبة وتحقق في المجتمع روابط الود والألفة، بل هي من موارد التكافل التي تظهر العطية بمظهر العزة والكرامة، فلا يخجل بأخذها فقير، ولا يتحرج من تملكها محتاج... لهذا نجد أن الشريعة الإسلامية أمرت بها وبينت الحكمة منها فقال ﷺ: «تهادوا تحابوا» (77). وقال: «تهادوا فإن الهدية تَسْلُ السَّخِيمَةَ (تنزع الحقد)» (78). وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها» (79).

ولكي لا تتولد البغضاء في النفوس، وتتأجج الأحقاد في الصدور... جاءت الشريعة الإسلامية محرمة الرجوع في الهبة

ومنقّرة بالعود في الهدية، حتى يكون البناء الاجتماعي قوياً متيناً متراساً لا تعمل فيه عوامل الهدم، ولا تنال منه معاول التخريب... فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «العائد في هبته كالكلب بقيء ثم يعود في قيئه»⁽⁸⁰⁾.

سابعاً: القرض الحسن:

حث الإسلام على الوسائل التي تساعد أفراد المجتمع على الخروج من الضيق في العيش والكرب الذي يعاني منه، ومن هذه الوسائل القرض الحسن الذي يقدمه من أنعم الله عليه بنعمة المال، فيقوم بمساعدة أخيه المكروب حتى يخرج من محتته، ويصبح عضواً منتجاً في المجتمع.

1. قال تعالى: وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ⁽⁸¹⁾.

2. عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «كل قرض صدقة»⁽⁸²⁾.

تلهم أهم الوسائل العملية التي فتحتها الإسلام لتحقيق التكافل الاجتماعي وهي إن طبقت ونفذت تكافل الناس فيما بينهم، وتعاونوا على البر والتقوى في إقامة عدالة اجتماعية كريمة ينعم بها الفقير بنعمة الأخوة الرحيمة، ويجد المحتاج من بني قومه من يشاطره آلامه، ويفرح عنه همومه وأحزانه.

الخاتمة

استناداً إلى ما تم بيانه حول موضوع دور المنهج النبوي في تعزيز قيم التكافل الاجتماعي خلص البحث إلى جملة من النتائج الأساسية التالية:

- 1- التكافل الاجتماعي في الإسلام معناه: أن يتعاون أبناء المجتمع أفراداً وجماعات، من أجل تحقيق النفع ودفع الضرر عن الفرد والجماعة، بدافع وجداني عميق منبثق من العقيدة الإسلامية.
 - 2- التكافل الاجتماعي مشروع في الإسلام، وهو ليس تفضلاً وهو ليس تفضلاً وإحساناً من الفرد تجاه غيره كما يظن بعض الناس، وإنما هو فريضة من الفرائض التي لا يسع المسلم تركها بحال من الأحوال.
 - 3- للمنهج النبوي أثر واضح في تعزيز قيم التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع، من خلال منظومة الأحاديث الرائعة التي تحث على هذا النوع من التكافل، فهي تأمر كل فرد من أفراد المجتمع بأن يكون عضواً فاعلاً في هذه المنظومة المهمة له حقوق يأخذها، وعليه واجبات يؤديها تجاه الآخرين، مما يسهم في إيجاد مجتمع متماسك تسوده قيم المحبة والرحمة والإيثار.
 - 4- للمنهج النبوي دور مهم في تعزيز الوسائل العملية لتحقيق التكافل الاجتماعي من خلال: الزكوات، والصدقات، والهبات، والندور، والكفارات، والوصايا، والوقف، والأضاحي، وإطعام الطعام، والتبرع بمنافع الأعيان.
- البيان، وعلى التقديم والتأخير، والوصل والفصل، والقصر، والإيجاز والإطناب من علم المعاني، وعلى كثير من المحسنات اللفظية والمعنوية من علم البديع. وكلها في نهاية المطاف كانت مظهرها جمالياً أضفى على الآيات ودلالاتها تأثيراً وقوة.



This work is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 international license.

الحواشي والهوامش

- (¹) رواه مسلم برقم (2699) في كتاب الذكر والدعاء، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن الكريم وعلى الذكر.
- (²) المعجم الوسيط: إبراهيم مصطفى وآخرون، دار الدعوة، إسطنبول، ج2، ص793.
- (³) القرآن 3: 37
- (⁴) البغوي: معالم التنزيل في التفسير والتأويل، دار الفكر، بيروت، 1985م، ج1، ص456.
- (⁵) القرآن 3: 44.
- (⁶) المرجع نفسه، ص465.
- (⁷) الدريني، فتحي: الحق ومدى سلطان الدولة في تقييده، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1997م، ص225.
- (⁸) القرآن 4: 36.
- (⁹) القرآن 5: 2.
- (¹⁰) القرآن 2: 177.
- (¹¹) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 2/241.
- (¹²) رواه مسلم في صحيحه، 4/1999، باب تراحم المؤمنين، حديث رقم: 2586.
- (¹³) النووي، شرح النووي على صحيح مسلم، 16/139.
- (¹⁴) رواه مسلم في صحيحه، 5/138، باب استحباب المواساة بفضول المال، حديث رقم: 4614.
- (¹⁵) النووي، شرح النووي على صحيح مسلم، 12/33.
- (¹⁶) ابن هشام، السيرة النبوية، 1/504-507. والسهيلي، الروض الأنف، 4/177-181.
- (¹⁷) رواه البخاري في صحيحه، 2/722، باب ما جاء في قول الله تعالى: "فإذا قضيت الصلوات فانتشروا..."، حديث رقم: 1943.
- (¹⁸) القرآن 4: 36.
- (¹⁹) أخرجه البخاري برقم (6005) كتاب الأدب، باب: فضل من يعول يتيمًا.
- (²⁰) الأرملة هي التي لا زوج لها، فتح الباري 2/496 و9/499.
- (²¹) أخرجه البخاري برقم (5353) كتاب: النفقات. باب فضل النفقة على الأهل.
- (²²) رواه الترمذي برقم (1924) كتاب البر والصلة، باب ما جاء في رحمة الصبيان.
- (²³) أخرجه الترمذي برقم (1427) كتاب الحدود، باب فيمن لا يجب عليه الحد.
- (²⁴) انظر بتصرف: المملكة العربية السعودية والعمل الإغاثي ص (11).
- (²⁵) القرآن 17: 70.
- (²⁶) القرآن 21: 92.
- (²⁷) انظر: مقدمة كتاب الطب النبوي لابن قيم الجوزية، تحقيق: د. قلعجي (56-58).

- (28) فقد رقى أبو سعيد الخدري سيد حي من أحياء العرب من لدغة بفاتحة الكتاب، وأخذ عليها قطيعاً من شاء. الحديث أخرجه البخاري في الطب، باب (33) (198/10).
- (29) الإصابة في تمييز الصحابة (302/4).
- (30) الإصابة في تمييز الصحابة (300/4).
- (31) الإصابة في تمييز الصحابة (376/4).
- (32) الإصابة في تمييز الصحابة (462/4).
- (33) الإصابة في تمييز الصحابة (418/4).
- (34) الإصابة في تمييز الصحابة (396/4).
- (35) القرآن العلق، الآيات رقم (1 . 5).
- (36) أخرجه البخاري برقم (3) في كتاب بدء الوحي، باب بدء الوحي برسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومسلم في صحيحه برقم (160) في كتاب الإيمان. باب بدء الوحي برسول الله صلى الله عليه وسلم وأحمد في مسنده 232/6، وابن حبان كما في الإحسان 219/1 برقم (33).
- (37) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (1017) في كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمر، والترمذي برقم (2675) في العلم، باب ما جاء فيمن دعا إلى هدى ، والنسائي 75/5 في الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمر، وابن ماجه برقم (203) في المقدمة، باب من سن سنة حسنة أو سيئة.
- (38) أخرجه النسائي 81/6 برقم (3252) في النكاح، باب إنكاح الابن أمه، وأحمد في مسنده برقم (26529)، وأبو يعلى في مسنده برقم (6908) قال الحافظ في الإصابة: 459/4: إسناده صحيح.
- (39) ذكره الحافظ ابن حجر في الإصابة 298/2 من حديث عبدالله بن جعفر وهو صحابي رضي الله عنه.
- (40) انظر: السيرة النبوية لابن هشام 14/2، ومجمع الزوائد للهيتمي 275/8، حيث عزا هذا البيت لأحمد واليزار قال: رجاله ثقات.
- (41) أخرجه البخاري في الأدب، باب الساعي على الأرملة 11/8، وفي النفقات 80/8، ومسلم في الزهد باب الإحسان إلى الأرملة برقم 2982 من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
- (42) أخرجه البيهقي في الدلائل 351/1، وعزا الهيثمي في المجمع 24/7 شطره الأولى إلى الطبراني قال: رجاله رجال الصحيح، وأخرج الترمذي الجزء الأخير منه وهو قوله يدخلون ... الخ من حديث أبي هريرة وقال: حسن صحيح، ورواية أخرى له وقال: صحيح، انظر: كتاب الزهد منه 578/4.
- (43) نسبة لصفة المسجد وهي الموضع المظلل بنيت في المسجد لضعفاء المسلمين النهاية 37/3، وفتح الباري 70/24.
- (44) أخرجه البخاري في الرقاق، باب كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه برقم (6452) 120/8، والترمذي برقم (2477) في صفة القيامة.
- (45) عزاه الحافظ في الفتح 291/11 إلى ابن سعد، وشرط الحافظ في ذكر الأحاديث في الفتح أن لا تقل عن درجة الحسن كما في مقدمته هدى الساري ص 4.

- (46) أخرجه البخاري في علامات النبوة 236/4 من حديث محمد بن أبي بكر رضي الله عنهما.
- (47) أخرجه البخاري في الجنائز، باب الصلاة على القبر بعدما يدفن 113/2، وفي الصلاة 117/1، ومسلم في الجنائز، باب الصلاة على القبر برقم 956، واللفظ لمسلم.
- (48) أخرجه النسائي 109/3 كتاب الجمعة، باب ما يستحب من تقصير الخطبة، والدارمي 35/1 في المقدمة، والحاكم في المستدرک 614/2.
- (49) القرآن التوبة، الآية رقم: (103).
- (50) القرآن 2: 43.
- (51) أخرجه الترمذي برقم (616) كتاب الصلاة، باب ما ذكر في فضل الصلاة، وصححه الألباني في الصحيحة برقم (867).
- (52) أخرجه أبو داود برقم (1573) في كتاب الزكاة، باب زكاة السائمة، وصححه الشيخ الألباني بطرقه في إرواء الغليل برقم (787).
- (53) زاد المعاد في هدي خير العباد لشمس الدين عبدالله المعروف بابن القيم 97/2، المطبوع بهامش المواهب اللدنية المطبعة الأزهرية بمصر سنة 1325هـ.
- (54) القرآن المائدة، الآية رقم: (89).
- (55) تفسير روح المعاني للألوسي 372/2، الطبعة الأميرية.
- (56) المبسوط للرخسي 154/8، طبعة الساسي للغربي.
- (57) القرآن 2: 184.
- (58) كتاب أحكام القرآن للجصاص 206/1، الهداية 11/1.
- (59) تفسير ابن كثير 215/1.
- (60) تفسير ابن كثير 215/1، الهداية 91/1.
- (61) القرآن 2: 196.
- (62) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (1814) في المحصر، ومسلم في صحيحه برقم (1201) في المناسك.
- (63) القرآن 2: 108.
- (64) أخرجه أحمد في مسنده 215/4، وأبو داود في سننه برقم (2788) في الضحايا، باب ما جاء في إيجاب الضحايا والترمذي برقم (1518) في الأضاحي، والنسائي 167/7، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.
- (65) أخرجه أحمد في مسنده 321/2، وابن ماجه برقم (3123) قال المحقق شعيب الأرنؤوط في شرح السنة 349/4: إسناده حسن، وصححه الحاكم في المستدرک 389/2.
- (66) أخرجه البخاري برقم (1504) في الزكاة، باب صدقة الفطر على العبد وغيره من المسلمين، ومسلم برقم (984) في الزكاة، باب زكاة الفطر على المسلمين في التمر والشعير.
- (67) أخرجه أبو داود برقم (1609) كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر، وابن ماجه برقم (1827)، كتاب الزكاة، باب صدقة الفطر، وصححه الحاكم في المستدرک 409/1.

- (⁶⁸) أخرجه البخاري برقم (1417) في الزكاة، ومسلم برقم (1016) في الزكاة.
- (⁶⁹) القرآن 77:22.
- (⁷⁰) صحيح البخاري (184/2، 193، 195)، صحيح مسلم (167/4)، كتاب الوصية.
- (⁷¹) القرآن 2: 180.
- (⁷²) أخرجه البخاري برقم (2738) في كتاب الوصايا، ومسلم برقم (1627) في كتاب الوصية في أولها وأحمد في مسنده 57/2.
- (⁷³) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (2627) في الهبة، ومسلم في صحيحه برقم (2307) في الفضائل.
- (⁷⁴) رواه أبو داود برقم (2562) في البيوع، باب في تضمين العارية، وقال الأرنؤوط: الحديث صحيح (شرح السنة 224/8).
- (⁷⁵) القرآن المائدة 2:5.
- (⁷⁶) القرآن 9:59.
- (⁷⁷) أخرجه البخاري في الأدب المفرد برقم (594) باب قبول الهدية، وأبو يعلى في مسنده برقم (6148)، وقال المحقق: الإسناد حسن بالمتابعات.
- (⁷⁸) رواه البزار كما في كشف الأستار 394/2 برقم (1937)، وقال الهيثمي في المجمع 146/4، رواه الطبراني في الأوسط والبزار، وفيه عائد بن شريح وهو ضعيف.
- (⁷⁹) رواه البخاري في صحيحه برقم (2585) كتاب الهبة، باب المكافأة في الهبة..
- (⁸⁰) أخرجه البخاري برقم (2662) في الهبة، باب لا يحل لأحد أن يرجع في هبته، ومسلم برقم (1622) في الهبات، باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة.
- (⁸¹) القرآن 2: 245.
- (⁸²) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط 42/4 برقم (2067)، وحسنه المنذري في الترغيب (86/1).